اليه يصعد الكلم الطيب والغالب على الجمع تانيثه وقولنا لا مطلقا احتراز
مما يجب تانيثه كنطر ونخل بالجاء المهملة لا بالجاء المعجمة لانه يجوز فيه
الوجهان كما ورد بها القرآن ولا ثالث لهذين اللفظين كما قاله الدماميني
نقلا عن ابن هشام ومما يجب تذكيره وهو خمسة الموز والعنب والسدر
والرطب والقمح واسم الجمع ثلاثة اقسام ايضا واجب التذكير كقوم
ورهط وواجب التانيث كابل وخيل وجائزها كركب وقال الفارضي ان
الابل تذكر وتونث افاده المحقق الصبان في باب العدد ورد القول بانه
اسم جمع بان له واحدا من لفظه والغالب على اسم الجمع خلافه ورد القول
بانه اسم جنس افرادي بانه لو كان كذلك لصدق على القليل والكثير مع انه
لا يصدق الا على الكثير فالمختار انه اسم جنس جمعي وعليه فيكون المراد بالجمع
في كلام الشارح الجمع اللغوي لا الاصطلاحي فلا ينافي المختار واعلم ان الجمع
ما دل على احاده دلالة تكرار الواحد بالعطف وينقسم الى جمع قلة وكثرة فجمع
القلة من ثلاثة الى عشرة بادخال الغاية وجمع الكثرة من احد عشر الى
ما لا نهاية هذا هو المشهور الذي رجحه السعد وتبعه الدماميني
وغيره ان جمع الكثرة ايضا من ثلاثة فهما مشتركان في المبدا ومحل التفرقة
المذكورة بينهما اذا جمع المفرد عليهما كفلس فانه يجمع قلة على افلس وكثرة
على فلوس فاذا قلت عندي افلس كان دالا على ثلاثة الى العشرة فقط
واذا قلت عندي فلوس كان دالا على ثلاثة الى ما لا نهاية فاذا لم يجمع الا جمع
قلة كارجل جمع رجل بكسر فسكون او جمع كثرة كرجال جمع رجل بفتح
فضم كان ذلك الجمع مشتركا بين القلة والكثرة ومحلها ايضا في نكرات الجموع لا في
معارفها فلا ينافي ما صرح به الاصوليون وغيرهم من ان الجمع المحلى بال مطلقا اي
سواء كان جمع قلة او جمع كثرة من صيغ العموم والصحيح ان جموع القلة ستة جمعا
التصحيح اعني جمع المذكر السالم وجمع المؤنث السالم وافعلة وافعال وافعل وفعلة
وذهب قوم من المحققين كالرضى الى ان جمعي التصحيح موضوعان للاكثر من
اثنين من غير دلالة على قلة او كثرة وبقية جموع التكسير جموع كثرة وهي ثلاث
وعشرون وقيل اكثر والغالب ان للجمع واحدا من لفظه وقد لا يكون فيقدر ان له
واحدا من لفظه كاعراب وزعم بعضهم ان مفرده عربي ورد بان العرب يعم

الحضريين والبادين والاعراب يخص البادين والجمع لا يكون اخص من مفرده واسم
الجمع ما دل على اكثر من اثنين ولا دلالة له على الواحد المفرد بل على جملة اجزاء مسماه والغالب انه
لا واحد له من لفظه كقوم ورهط وقد يكون له ذلك كصحب وركب فان مفردهما
صاحب وراكب واسم الجنس ما دل على الحقيقة والماهية ثم ان كان وضعه لها
بقيد الوحدة في الاستعمال فاسم الجنس الاحادي كاسد او بشرط استعماله في اكثر
من اثنين من افراد حقيقته فاسم الجنس الجمعي والغالب الفرق بينه وبين واحده
بالتاء في المفرد غالبا او بالياء او لا بان يصدق على القليل والكثير فاسم الجنس الافرادي
كماء وتراب (قوله اسم جنس جمعي) جمعي صفة لازمة لاسم الجنس على
الصواب افاده المحقق الصبان نقلا عن يس (قوله وفيه تناف) اي في القول
الاخير وهو كونه اسم جنس جمعا وحاصل ما للرضي ان اهل الاسم ثنيا في اخره
ودفع ذلك بعدم التنافي لاختلاف الجهة فهو للماهية مطلقا وضعا وبقيد الكثرة
والجمع استعمالا فيوافق قسيمه اعني اسم الجنس الافرادي في الوضع وقسيمه
بزيادة الاحادي وهذه الموافقة مما تؤيد ما للرضي وقول بعضهم الظاهر انه لا منافاة
وان اسم الجنس موضوع للماهية لكن لا مطلقا بل للماهية التي هي ماهية
عدد مجتمع ثلاثة فاكثر فالواضع وضع كلم لماهية وحقيقة ثلاث كلمات
اجتمعت وتركبت هذا هو الموضوع له وهو جنس وحقيقة وجمعي منسوب
للجمع الذي هو العدد المجتمع فحينئذ تسميته جمعيا باعتبار صفة الجنس وان صح على
تاويل رفعه واستعماله في العدد المذكور ليس مخالفا للوضع الا من جهة
الافراد والموضوع له الماهية وذلك شائع كثير ويؤخذ من هذا ان عدم
استعماله في القليل ليس لمجرد مخالفة استعمال العرب بل بمقتضى الوضع ايضا
فاحفظه ان كنت منصفا ولا ينافي هذا قولهم اسم الجنس موضوع للماهية
من حيث هي فتامل جدا اهـ فيه انه دعوى لا دليل عليها واذا لم يقم دليل
عليها فاين الظهور وما للرضي ان لم يكن منقولا فدليله موافقة القسيم
على ان هذا مناف في نفسه اذ استعماله في الافراد المجتمعة استعمال في الماهية
الموضوع لها فليس مخالفا للوضع حينئذ على ما قال فلا تلتفت لمقال والله يصلح
الحال اهـ شيخنا (قوله بقطع النظر عن الافراد) اي جنسها الصادق بفرد
يعم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)